

طابع
الشهيد



المحكمة الدستورية العليا

كراسة الشروط والمواصفات
الخاصة بالممارسة المحدودة
رقم ٦ لسنة ٢٠٢٦/٢٠٢٧
بشأن شراء الاحتياجات السنوية من أحبار الطابعات.

تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية
يوم الاحد الموافق ٨ / ١١ / ٢٠٢٦ ، الساعة الحادية عشر صباحًا

ختم

شعار الجمهورية

قيمة النسخة: ٢٩٩,٠٠ جنيه

(يضاف ١٤% ضريبة قيمة مضافة + مبلغ ٥ جنيه لصندوق قادرون باختلاف
+ مبلغ ٥ جنيه لصالح صندوق رعاية المسنين)

قيمة التأمين المؤقت: ٢٠٠٠٠ جنيه (عشرون ألف جنيه لا غير)

عدد الأوراق: ٦ ورقة

الأوراق قابلة للتداول

ترفق مع مستندات المظروف الفني بعد التوقيع عليها وختمها واستيفاء الإقرار

تتعد جميع الجلسات بمبنى المحكمة الدستورية العليا
كورنيش النيل - المعادي - القاهرة

البرنامج الزمني للمناقصة

م	الإجراء	التاريخ	المكان
١	تاريخ إرسال الدعوات	٢٠٢٦/١٠/٢٥	مقرات الشركات والوسائط
٢	تاريخ جلسة الاستفسار	٢٠٢٦/١٠/٣١	مبنى المحكمة الدستورية العليا
٣	تاريخ الرد على الاستفسارات	٢٠٢٦/١١/٤	مبنى المحكمة الدستورية العليا
٤	آخر موعد لتلقى العطاءات	٢٠٢٦/١١/٨	الساعة العاشرة صباحًا بمبنى المحكمة الدستورية العليا
٥	تاريخ فض المظاريف الفنية	٢٠٢٦/١١/٨	مبنى المحكمة الدستورية العليا
٦	تاريخ الفحص الشكلي والبت الفني	٢٠٢٦/١١/٨	مبنى المحكمة الدستورية العليا
٧	تاريخ فض المظاريف المالية وجلسة الممارسة	٢٠٢٦/١١/١٧	مبنى المحكمة الدستورية العليا
٨	تاريخ البت المالي	٢٠٢٦/١١/١٧	مبنى المحكمة الدستورية العليا
٩	تاريخ الإخطار بقبول العطاء والترسية	فور اعتماد السلطة المختصة	مبنى المحكمة الدستورية العليا

إقرار

أقر أنا / مقدم عطاء/..... بأن
البيانات التالية صحيحة وأن جميع المكاتبات والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل
أو تعلن أو تخطر عليها تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية، وفي حالة تغييرها يتعين
إخطار المحكمة بالتغيير خلال خمسة عشر يوماً بخطاب مسجل بعلم الوصول. كما أقر بالالتزام
بكراسة الشروط والمواصفات الفنية والشروط الواردة بها، والالتزام بالتأمين على العمالة وفقاً لقوانين
التأمينات السائدة، والقوانين المعمول بها.

١	اسم المنشأة	
٢	عنوان المنشأة	
٣	النشاط	
٤	السجل التجاري - الصناعي / المستوردين	
٥	رقم التسجيل الضريبي	
٦	رقم التليفون - الفاكس	
٧	البريد الإلكتروني	

الختم

التوقيع

١- الشروط العامة:

١/١ القوانين واللوائح المنظمة للمناقصة

تخضع هذه الممارسة المحدودة لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولأئحته التنفيذية، والقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ في شأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية ولأئحته التنفيذية، كما يسري بشأن التعاقد كافة القوانين واللوائح ذات الصلة بموضوع الممارسة فيما لم يرد بشأنه نص في العقد أو في كراسة الشروط.

١/٢ الأخلاقيات ومكافحة الاحتيال والفساد

على مقدم العطاء الالتزام بأعلى المعايير الأخلاقية أثناء إجراءات العملية والتعاقد والتنفيذ، والالتزام بمبادئ النزاهة والشفافية.

١/٣ اللغة المستخدمة

اللغة العربية هي اللغة المعتمدة في جميع المستندات ذات الصلة بموضوع الطرح

١/٤ التسجيل ببوابة التعاقدات العامة

على مقدمي العطاءات أن يقوموا بتسجيل بياناتهم على موقع بوابة التعاقدات العامة وعنوانها <https://gcs.digitalegypt.gov.eg> مع إرفاق صورة من شهادة التسجيل على البوابة، بما يمكن المحكمة من مراجعة بيانات الشركة على الموقع الإلكتروني للبوابة وفي حالة صحتها يتم اعتمادها وفي حالة عدم التسجيل يتم استبعاد العطاء.

١/٥ تجزئة الممارسة

الممارسة تقبل التجزئة لكل بند ويتم الترسية وفقاً للدراسة المالية التي يتم إجراؤها على العروض المقبولة فنياً.

١/٦ إلغاء الممارسة وتعديل الشروط والمواصفات

يحق للمحكمة إلغاء الممارسة قبل البت فيها إذا استغني عنها نهائياً أو إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، ويحق لها إصدار إضافات أو حذف أو تعديل لمضمون أي بند أو مستند من مستندات الممارسة أو مد فترة وتاريخ موعد لجنة فتح المظاريف الفنية بموجب إخطار إلى من قاموا بشراء كراسة الشروط والمواصفات وذلك قبل فتح المظاريف الفنية بسبعة أيام على أن تعتبر أي إضافة أو حذف أو تعديل تم الإخطار به لمن قام بشراء كراسة الشروط والمواصفات جزء لا يتجزأ من هذه الشروط وملزمة في أي مرحلة من مراحلها.

١/٧ كراسة الشروط والمواصفات

يتم شراء كراسة الشروط والمواصفات من مقر المحكمة بموجب خطاب تفويض من الجهة مقدمة العطاء باسم الشخص الذي سيقوم بشراء الكراسة بعد دفع قيمة الكراسة.

وعلى الجهة مقدمة العطاء التوقيع على كافة صفحات كراسة الشروط والمواصفات وختمها بخاتم الشركة وإعادتها مرفقة بالعرض الفني المقدم منها مع إقرار بأنها درست الشروط والمواصفات جيداً وأنها موافقة على جميع الشروط والمواصفات وملزمة بها على أن يكون الإقرار موقعاً ومختوماً بختم الجهة مقدمة العطاء. وتعد كراسة الشروط والمواصفات والعرض الفني وكافة الملاحق والمكاتبات المتبادلة بين المحكمة والجهة جزء من العقد الذي سيوقع بين المحكمة وبين الجهة

المتعاقدة ومكاملة له. ولا يعتد بأي تعديل في الكراسة بسبب ما يدونه المتقدم من اشتراطات ما لم تقبل المحكمة ذلك كتابة.

١/٨ التأمين

١- التأمين المؤقت أو الابتدائي

يجب أن يكون العطاء مصحوباً بالتأمين المؤقت وقدره ٢٠٠٠٠,٠٠٠ جنيه (فقط عشرون ألف جنيهًا لا غير) ويرفق بالعرض الفني ما يثبت سداد التأمين المؤقت باسم المحكمة الدستورية العليا عن طريق منظومة الدفع والتحويل الإلكتروني أو ب خطاب ضمان صادر من أحد المصارف أو البنوك المحلية المعتمدة وألا يقترن بأي قيد أو شرط وساري لمدة أربعة أشهر من تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية أو خصماً من مستحقاته عن عمليات أخرى في المحكمة الدستورية العليا أو في جهة إدارية أخرى تسري عليها أحكام القانون، متى كانت صالحة للصرف في تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية.

التأمين النهائي

على صاحب العطاء الفائز أن يؤدي التأمين النهائي بنسبة ٥% من قيمة العطاء المسند إليه خلال عشرة أيام عمل تبدأ من اليوم التالي لإخطاره بقبول عطائه بأي وسيلة معتمدة أو بإبلاغه بإحدى الطرق الأخرى.

١/٩ الإيضاحات وجلسة الاستفسار

يحق لمن قام بشراء كراسة الشروط والمواصفات طلب أي إيضاحات أو استفسارات بشأن ما ورد بها أو ما يتعلق بموضوع الممارسة قبل التاريخ المحدد لانعقاد جلسة فتح المظاريف الفنية بسبعة أيام في التاريخ المحدد بالجدول الزمني بكراسة الشروط.

١/١٠ الشكاوى

في حالة إخلال جهة الطرح بأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة أو بالتزاماتها أو بمهامها القانونية يحق لمقدم العطاء التقدم بشكواه إلى المحكمة كتابة بخصوص أي إجراء من إجراءات التعاقد وإخطار مكتب شكاوى التعاقدات العمومية بصورة منها، وإذا لم يفصل فيها بمعرفة المحكمة يكون له الحق في التقدم بشكواه إلى المكتب.

١/١١ المراسلات

تكون جميع المخاطبات والإخطارات والمكاتبات المتعلقة بالعملية كتابة باللغة العربية ويلزم تسليمها لإدارة التعاقدات بمبنى المحكمة، أو إرسالها بالبريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد أو بالفاكس على رقم (٢٥٢٤٤٩١٥) أو بالبريد الإلكتروني scc.contract2024@gmail.com

١/١٢ إعداد وتقديم العطاءات ومكان تسليمها

تسلم العطاءات باليد بالدور الرابع - بمبنى المحكمة الدستورية العليا لإدارة التعاقدات أو بأي وسيلة اتصال خلال ١٥ يوم (خمسة عشر يومًا) من بداية توجيه الدعوات وفقاً للجدول المعلن، ولن يعتد بأي عطاء يرد بعد هذا الموعد - ولا يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ في عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية.

وتقدم العطاءات من مظلوفين:

أولاً: المظروف الفني:

يجب أن يستوفى العطاء جميع الشروط والقواعد الفنية المحددة في كراسة الشروط والمواصفات والا يعتبر مرفوض فنياً ويجب أن تسلم العطاءات قبل جلسة فتح المظاريف **على أن يراعى ألا يحتوي المظروف الفني على أية أسعار مالية** ثم يتم تقييم هذه العروض فنياً ويظل سارياً إلى أن ينتهي قرار لجنة البت بقبول العرض أو رفضه

ثانياً: المظروف المالي:

ستقوم المحكمة فور الانتهاء من تقييم العطاءات الفنية بإخطار مقدمي العطاءات بما إذا كانت عطاءاتهم الفنية تعتبر مستوفية ومقبولة فنياً أو مرفوضة كما يتضمن هذا الإخطار أيضاً دعوة مقدمي العطاءات المقبولة فنياً لجلسة فتح العطاءات المالية المحددة في البرنامج الزمني للممارسة. وسيتم أتباع ذات الخطوات السابق أتباعها بجلسة فض المظاريف الفنية.

ويجب أن يحتوى المظروف المالي على ما يلي:

- (١) قيمة كل بند على حده شامل ضريبة القيمة المضافة على أن تكتب قيمة كل بند رقماً وحرفاً.
- (٢) تكون قائمة الأسعار وجدول الفئات موقعة من صاحب العطاء.
- (٣) عدم الكشط أو المحو أو التحشير في جدول الفئات وفي حالة تصحيح أي خطأ يتم إعادة كتابته رقماً وحرفاً والتوقيع عليه وختمه
- (٤) إذا سكت مقدم العطاء عن تحديد سعر صنف بقائمة الأسعار المقدمة منه فيعتبر ذلك امتناعاً منه عن الدخول في هذا الصنف.
- (٥) إذا اختلف سعر الوحدة عن السعر الإجمالي فيتم الاعتماد بسعر الوحدة ويتم تصحيح تجميعية الأسعار.

١/١٣ سحب العطاءات

إذا قام مقدم العطاء بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت المودع حقاً للمحكمة دون حاجة إلى إنذار أو اللجوء إلى القضاء أو اتخاذ أية إجراءات أو إقامة الدليل علي حصول ضرر.

١/١٤ حظر تعديل العطاءات

لا يعتد بأي عطاء أو تعديل فيه يرد بعد الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية ويحظر التعديل في أسعار العطاءات المقدمة بعد هذا الموعد.

١/١٥ سريان مفعول العطاءات

يبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره بمعرفة مقدم العطاء بغض النظر عن ميعاد استلامه بمعرفة المحكمة وحتى نهاية مدة سريان العطاء المحددة بكراسة الشروط.

١/١٦ مدة الارتباط

مدة سريان العطاءات ٤٥ يوم (خمسة وأربعون يوماً) من تاريخ فتح المظاريف، وللمحكمة الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك.

١/١٧ التقييم الفني للعطاءات

ستقوم المحكمة قبل إجراء أي تقييم مفصل للعطاءات بفحص العطاءات التي قدمت وتحديد ما إذا كانت كل المعايير الأساسية المحددة في كراسة الشروط والمواصفات قد تم الوفاء بها.

ويجوز للمحكمة أن تطلب استيفاء واستيضاح ما غمض من أمور فنية واستكمال المستندات الناقصة من العرض الفني المقدم من أصحاب العطاءات المتقدمة للممارسة بشرط مراعاة المساواة وتكافؤ الفرص بينهم ويتعين أن يكون هذا الطلب لا يؤدي إلى أي تغيير جوهري في مضمون العطاء أو القيم الواردة بالعرض المالي. ويعتمد التقييم الفني على القبول أو الرفض لكل بند على حده.

ويجوز للجنة الممارسة أن تعهد إلى لجان فرعية تشكلها من بين أعضائها بدراسة النواحي الفنية والمالية وحسن السمعة في شأن مقامي العطاءات وللجنة الممارسة أن تضم في عضوية تلك اللجان من ترى الاستعانة برأيهم من أهل الخبرة وتقدم اللجان الفرعية تقارير بنتائج أبحاثها وتوصياتها إلى لجنة البت.

١/١٨ التقييم المالي للعطاءات

يتم التقييم باستخدام القيمة المالية المقدمة والتي تستددها المحكمة عن كل بند من البنود كأساس للتقييم المالي.

١/١٩ تاريخ ومكان انعقاد جلسة فتح المظاريف الفنية والمالية وجلسة الممارسة.

تحدد يوم الأحد الموافق ٢٠٢٦/١١/٨ موعداً لانعقاد جلسة فتح المظاريف الفنية في تمام الساعة الحادية عشر صباحاً بمقر المحكمة - كورنيش النيل - المعادي - محافظة القاهرة.

وتحدد نفس اليوم الموافق ٢٠٢٦ / ١١ / ٨ لانعقاد لجنة الفحص الشكلي والبت الفني في تمام الساعة الواحدة ظهراً بمقر المحكمة - كورنيش النيل - المعادي - محافظة القاهرة.

وتحدد يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٦/١١/١٧ موعداً لانعقاد لجنة فتح المظاريف المالية والممارسة في تمام الساعة الحادية عشر صباحاً بمقر المحكمة.

وتحدد نفس اليوم الموافق ٢٠٢٦ / ١١ / ١٧ لانعقاد لجنة البت المالي في تمام الساعة الثالثة مساءً بمقر المحكمة - كورنيش النيل - المعادي - محافظة القاهرة.

ويجوز أن يحضر مندوب عن الجهة مقدمة العطاء جلسات فتح المظاريف.

١/٢٠ إخطار العطاء الفائز

يتم إخطار أصحاب العطاءات الراسي عليها الممارسة المحدودة بعد اعتماد محضر البت المالي من قبل السلطة المختصة.

١/٢١ آلية التمارس

تتولى لجنة الممارسة المشكلة بقرار من السلطة المختصة فتح المظاريف المالية للعروض المقبولة فنيا فقط وممارسة مقدميها، أو من يفوضونهم، في جولة أو عدة جولات في الجلسة المحددة للوصول لأفضل الشروط وأقل الأسعار، أو الذي يتم ترجيحه وفقاً لنظام النقاط المحددة أسسه وعناصره والوزن النسبي بشروط الطرح والحد الأدنى للقبول وذلك بعد توحيد أسس المقارنة بين العروض من جميع النواحي الفنية والمالية للوصول إلى أقل قيمة مقارنة مع الأخذ في الاعتبار العناصر التي تؤثر في تحديد القيمة المالية للمقارنة للعطاءات بحسب ظروف موضوع التعاقد وطبيعته.

وفي جميع الحالات يحظر إعادة فتح باب التمارس مرة أخرى لما تم الانتهاء عليه من التمارس.

ويحظر الترتيب بين المتمارسين قبل أو بعد تقديم عطاءاتهم أو أثناء جلسة الممارسة لتحقيق غرض غير مشروع أو للإخلال بمبدأي تكافؤ الفرص وحرية المنافسة بما في ذلك التأثير بشكل مباشر، أو غير مباشر على تصرفات طرف آخر، بهدف تقسيم العقود أو تثبيت الأسعار بشكل غير تنافسي، وفي حالة ما إذا تبين ذلك فيتم إعمال أحكام المادة (٥٠) من القانون.

١/٢٢ الفحص والاستلام

يلتزم المورد بتوريد الأصناف المتعاقد عليها في الميعاد، أو المواعيد المحددة بالعقد خالصة جميع المصروفات والرسوم ومطابقة لأمر التوريد ولل مواصفات، ويتم الاستلام بالعدد، بحضور المورد أو من يفوضه ويعطي عنه إيصالاً مؤقتاً مختوماً بخاتم الجهة الإدارية موضحاً به اليوم والساعة التي تم التوريد فيها ويقرر فيه حالة الأصناف من حيث سلامتها، وتجتمع لجنة الفحص في موعد أقصاه يوم العمل التالي لاستلام الأصناف ويخطر المورد بموعد اجتماع اللجنة ليتمكن من حضور إجراءات الفحص والاستلام النهائي، ويلتزم بأن يقدم فاتورة إلكترونية بالأصناف محل التعاقد، وفي حالة قيامه بالتوريد بناء على طلب الجهة الإدارية إلى مكان غير الجهة المتعاقد على التوريد إليها يجب إرفاق الفواتير مستندات تثبت قيمة مصروفات النقل الإضافية حتى يمكن رد هذه المصروفات إليه.

إذا رفضت لجنة الفحص صنفًا أو أكثر من الأصناف الموردة أو وجد فيها نقص أو مخالفة للمواصفات، أو العينات المعتمدة يخطر المتعاقد بذلك كتابة بأسباب الرفض وبوجوب سحب الأصناف المرفوضة وتوريد بدل عنها ويجب أن يتم ذلك الإخطار فور صدور قرار اللجنة في ذات اليوم أو اليوم التالي على الأكثر ويلتزم المتعاقد بسحب الأصناف المرفوضة خلال سبعة أيام على الأكثر من تاريخ اليوم التالي لإخطاره، فإذا تأخر في سحبها فيكون للجهة الإدارية الحق في تحصيل مصروفات تخزين بواقع (٥%) من قيمة الأصناف عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه لمدة أقصاها أربعة أسابيع وبعد انتهاء هذه المدة تتخذ إجراءات بيعها لحساب المتعاقد وتخضع من الثمن ما يكون مستحقاً لها ويكون البيع وفقاً لأحكام القانون وهذه اللائحة.

١/٢٣ تعديل الكميات

للمحكمة الحق في أي وقت من الأوقات خلال مدة العقد أن تعدل في الكميات الواردة بقائمة الكميات سواء بالزيادة أو بالنقصان في حدود ١٥% (خمسة عشر في المائة) وبنفس سعر الوحدة ويعتبر مقدم العطاء موافقاً على هذا الشرط بمجرد تقديم عطاءه وليس له الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك.

١/٢٤ توقيع العقد

يتم توقيع العقد وإخطار قبول العطاء خلال عشرة أيام من تاريخ إخطار من ترسو عليه الممارسة بالترسية المالية وفي حالة عدم توقيع العقد خلال هذه المدة لأسباب ترجع للشركة يحق للمحكمة إلغاء الترسية ومصادرة التأمين أما إذا كان التأخير لأسباب ترجع للمحكمة فيتم اعتبار موعد إرسال الخطاب للشركة بجاهزية العقد للتوقيع هو موعد بدء احتساب مدة العشرة أيام.

١/٢٥ التنفيذ ومقابل التأخير والغرامات والجزاءات

يلتزم الراسي عليه الممارسة بتنفيذ محل هذه الممارسة بالمكان الذي تحدده المحكمة وفقاً لإخطار قبول العطاء وأمر الإسناد على أن يتم البدء في التنفيذ فور استلام الإخطار، وفي حالة إخلاله بالتزاماته التعاقدية أو تقاعسه أو إهماله في تنفيذ الأعمال المسندة إليه تطبق أحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة في هذا الشأن ولا يخل توقيع مقابل التأخير في الرجوع على المتعاقد بالتعويض المستحق عما أصاب المحكمة من أضرار بسبب التأخير.

١/٢٦ مسئولية المتعاقد عن أعماله

يكون المتعاقد مسؤولاً مسئولية كاملة عن الأضرار التي قد تترتب عن أي عيوب فنية في الأصناف الموردة ويتحمل كامل المسئولية عما يحدث من أضرار بسبب هذه العيوب، وسيتم تحميل المتعاقد بالمصاريف التي ستتحملها المحكمة إذا ظهرت أي عيوب فنية تؤثر على سير العمل بسبب ما تم توريده.

١/٢٧ مخالفة شروط العقد:

يجوز للمحكمة فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الشركة المتعاقدة إذا أخلت بأي شرط جوهرى من شروطه ويعلن المتعاقد بكتاب يرسل بالبريد السريع، مع تعزيزه بالبريد الإلكتروني أو الفاكس على عنوانه المبين في العقد.

١/٢٨ فض المنازعات

تطبق أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وفى حالة استحكام الخلاف واللجوء للقضاء يكون الفصل فيه من اختصاص محاكم مجلس الدولة.

١/٢٩ شروط وأحكام أخرى

• يجب أن يخلو العطاء من كل قيد أو شرط أو أجل من أي نوع وإذا رغب مقدم العطاء في إبداء أي ملاحظة خاصة بالنواحي الفنية فيجب إثباتها في كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفني.

١/٣٠ أحكام أخرى

- لا يجوز للشركة التنازل عن العقد إلا بموافقة كتابية من المحكمة.
- يسري على التعاقد أحكام القانون المصري ويتم حل أي نزاع بالطرق الودية وفي حالة عدم التوصل إلى اتفاق تختص محكمة مجلس الدولة بالقاهرة بنظر النزاع.

في حالة تقديم بدائل لأحد الأصناف يلتزم مقدم العطاء بتحديد الأصل الذي سيتم تقديمه والوصف الدقيق للبديل ويقدم مع العرض الفني مع تحديد السعر للأصل والبديل في العرض المالي كل على حده.

٢ - بيان الأصناف والمواصفات المطلوبة

• **١/٢ التعامل مع العينات** في حالة تقديم عينات لتسهيل عملية الفحص الفني تقدم هذه العينات في مظروف مغلق، على أن يكتب اسم الشركة ورقم البند على كل عينة، ويرفق كشف بالعينات وتسلم مع العطاء الفني لإدارة التعاقدات لحفظها بإدارة المخازن بالتنسيق مع إدارة التعاقدات، ويسلمها مدير إدارة التعاقدات لرئيس اللجنة المسؤول عن فض المظاريف الفنية وكذا رئيس لجنة البت الفني وذلك في المواعيد المقررة بالبرنامج الزمني للممارسة، وفي حالة عدم قبول أي من العطاءات المقدمة فنياً يحق لصاحب العطاء الغير مقبول فنياً تقديم طلب استرداد العينات المقدمة منه خلال ٢٠ يوم من تاريخ البت الفني وإلا أصبحت ملكاً للمحكمة، وبالنسبة للعينات المقبولة فنياً تسترد بعد انتهاء عملية التوريد وفقاً للقوانين واللوائح المنظمة لهذا الشأن.

• **٢/٢ ترغب المحكمة في توريد أحبار الطابعات بالمواصفات الآتية :**

أولاً: المواصفات القياسية والفنية العامة:-

١- أن يكون المورد موزعاً معتمداً.

٢ - يلتزم المورد بتوريد خراطيش الطباعة الأصلية المصنعة من الشركة المنتجة للطابعة أو ما يُماثلها.

٣- يشترط أن تكون جميع الخراطيش الموردة جديدة وغير مستخدمة، وغير معاد تعبئتها أو إعادة تصنيعها أو مقلدة، وأن تكون في عبوات سليمة ومحكمة الغلق .

ويشترط في جميع الخراطيش الموردة ما يلي: -

- أن تكون متوافقة بالكامل مع موديل الطابعة المحدد
- ألا تؤدي إلى تلف الطابعة أو أي من مكوناتها.
- ألا تؤدي إلى انخفاض جودة الطابعة.
- ألا ينتج عنها ظهور خطوط أو بقع أو فراغات أو تشوهات بالطباعة.
- عدم وجود تسرب للحبر أو مسحوق الحبر.
- أن تكون الإنتاجية المعلنة للخرطوشة موثقة من الشركة المصنعة أو المورد.
- أن تكون الخراطيش محفوظة ومخزنة طبقاً لتعليمات الشركة المصنعة.

ثانياً: المواصفات القياسية: -

يراعى عند توريد واختبار وقياس إنتاجية الخراطيش تطبيق أحدث الإصدارات السارية من المعايير الدولية ذات الصلة.

ثالثاً: نوع مادة الطابعة :-

تختلف مادة الطابعة حسب تكنولوجيا الجهاز ، وذلك على النحو التالي:

أ- الطابعات الليزرية Laser

تستخدم مسحوق الحبر Toner، وليس حبراً سائلاً.

ويجب أن يكون مسحوق الحبر متوافقاً مع نظام الطابعة الكهروفتوغرافي الخاص بالطابعة، ووحدة التصوير Drum/Photoconductor ووحدة التسخين Fuser.

ب- طابعات Inkjet

في حالة وجود أجهزة Inkjet ضمن التوريد، يستخدم حبر سائل من النوع المتوافق مع رأس الطابعة، سواء كان:

• Dye-Based Ink

• Pigment-Based Ink

ولا يجوز استبدال نوع الحبر إلا إذا ثبت توافقه الفني مع الجهاز.

رابعاً: حجم قطرة الحبر:-

هذا البند يطبق على طابعات Inkjet فقط.

يقاس حجم قطرة الحبر بوحدة (pL) Picoliter، ولا يشترط تحديد قيمة موحدة لجميع الأحبار، حيث تختلف قيمة حجم القطرة وفقاً لتكنولوجيا وتصميم رأس الطابعة.

خامساً: نظام الخرطوشة:-

يجب أن تكون الخرطوشة متوافقة مع النظام الأصلي للطابعة، سواء كانت:

- خرطوشة حبر مدمجة مع رأس الطابعة.
- خرطوشة حبر منفصلة عن رأس الطابعة.
- خرطوشة ألوان منفصلة.

• خرطوشة Toner.

• خرطوشة Toner مدمجة مع وحدة Drum.

• خرطوشة Toner منفصلة عن وحدة Drum.

ولا يجوز إجراء أي تعديل على الطابعة أو مكوناتها لتشغيل الخرطوشة الموردة.

سادسًا: جودة ودقة الطباعة:-

يشترط تحقيق الخرطوشة الموردة مستوى الجودة والدقة الذي تدعمه الطابعة الأصلية.

سابعًا: أفضلية نوع الخرطوشة: -

تكون الأولوية في التوريد للخرطوش الأصلية Original المصنعة من الشركة المنتجة للطابعة.

ثامنًا: مواصفات العبوة:-

يجب أن تكون الخرطوشة داخل عبوة سليمة ومحكمة الغلق ومناسبة لطبيعة المنتج، وأن توفر الحماية اللازمة أثناء النقل والتخزين من: الصدمات، الحرارة، الرطوبة، الأتربة، الضوء عند الحاجة، التسرب، التلف الميكانيكي.

تاسعًا: البيانات الواجب توافرها على العبوة:-

يجب أن تتضمن العبوة بصورة واضحة البيانات الآتية:

١ - اسم الشركة المصنعة.

٢- عنوان الشركة المصنعة أو بيانات التعريف بها.

٣ - العلامة التجارية.

٤ - اسم المنتج.

٥ - رقم الخرطوشة Cartridge Number.

٦ - رقم الجزء Part Number.

٧ - موديلات الطابعات المتوافقة.

٨ - لون الحبر أو مسحوق الحبر.

٩ - نوع المنتج Ink / Toner.

١٠ - الوزن أو الكمية الصافية.

١١ - تاريخ الإنتاج أو كود التتبع.

١٢ - تاريخ انتهاء الصلاحية أو مدة الصلاحية، متى كانت محددة من الشركة المصنعة.

١٣ - رقم التشغيل Batch/Lot Number.

١٤ - بلد المنشأ.

١٥ - شروط التخزين عند الحاجة.

١٦ - تعليمات الاستخدام والتحذيرات الخاصة بالمنتج عند وجودها.

عاشراً: الإنتاجية وعدد الصفحات :-

يجب أن تكون إنتاجية الخرطوشة معلنة أو موثقة من الشركة المصنعة.

وبالنسبة لخرطيش Toner للطابعات الليزرية أحادية اللون، يتم الاسترشاد بمعيار ISO/IEC 19752.

وبالنسبة لخرطيش Toner الملونة، يتم الاسترشاد بمعيار ISO/IEC 19798.

أما خراطيش Inkjet، فيتم الاسترشاد بمعيار ISO/IEC 24711.

وتعتبر الإنتاجية المعلنة إنتاجية معيارية، وقد تختلف الإنتاجية الفعلية طبقاً لطبيعة المستندات ونسبة تغطية الصفحة ونمط الاستخدام.

الحادي عشر: جدول الخراطيش المطلوب توريدها:-

م	الجهاز	تكنولوجيا الطباعة	مادة الطباعة	الخرطوشة المرجعية أو ما يماثلها	عدد الصفحات المحتملة لكل خرطوشة	اللون	العدد المطلوب
١	HP LaserJet Enterprise 600 M601/M602	Laser	Toner	CE390A/ CE390X حسب الموديل	٢٤٠٠٠/١٠٠٠٠	أسود	١
٢	HP LaserJet ProMFP M1536dnf	Laser	Toner	78A/ CE278A	٢١٠٠	أسود	١٠
٣	HP LaserJet Pro MFP M428	Laser	Toner	٥٩A / CF259A – 59X / CF259X	/ ٣,٠٠٠ ١٠,٠٠٠	أسود	٣٦
٤	HP LaserJet Pro M501	Laser	Toner	٨٧A / CF287A – 87X / CF287X	/ ٩,٠٠٠ ١٨,٠٠٠	أسود	٨
٥	HP Laser MFP 135a	Laser	Toner	106A / W1106A	١٠٠٠٠	أسود	١٨
٦	HP Laser MFP 137fnw	Laser	Toner	106A / W1106A	١٠٠٠٠	أسود	٨
٧	HP LaserJet Pro MFP 4103	Laser	Toner	151A / W1510A –	٣٠٠٠/٩٧٥	أسود	٢٠

			151X / W1510X				
١	أسود + ألوان	أسود: حوالي ٨٠٠ صفحة / الألوان: حوالي ٤٢٠ صفحة لكل لون للخرطوشة المرفقة؛ أما خرطيش الاستبدال فتختلف حسب السعة او حسب الموديل	HP 937 / HP 937e أو الأرقام المعتمدة في منطقة الشرق الأوسط / مصر	Ink	Inkjet	HP OfficeJet Pro 9120	٨
٢	أسود	/ ١١,٠٠٠ / ٢٥,٠٠٠ ٤١,٠٠٠	CF237A / CF237X / CF237Y	Toner	Laser	HP LaserJet Enterprise M608	٩
٢	أسود	/ ١٠,٥٠٠ / ٢٥,٢٠٠ ٤٢,٠٠٠	W1470A / W1470X / W1470Y	Toner	Laser	HP LaserJet Enterprise M611	١٠
٢٢	أسود	/ ٥,٩٠٠ ١١,٠٠٠	106R02304 / 106R02306	Toner	Laser	Xerox Phaser 3320	١١
٥	أسود	٨,٠٠٠ / ٣,٠٠٠ ١٥,٠٠٠ /	106R03620 / 106R03622 / 106R03624	Toner	Laser	Xerox Phaser 3330	١٢
٦	أسود	٨,٠٠٠ / ٣,٠٠٠	106R02773 / 106R03048	Toner	Laser	Xerox WorkCentre 3025 / Phaser	١٣
٢	أسود	٢,٦٠٠ / ٣,٠٠٠	TN-420 / TN-450	Toner	Laser	Brother FAX- 2840	١٤
٤	أسود	٦,٠٠٠	C13S050690	Toner	Laser	Epson WorkForce AL-M300	١٥

الثاني عشر: اختبار وقبول الأصناف:-

للجهة الحق في فحص واختبار عينات من الأصناف الموردة قبل اعتمادها، ويشمل ذلك:

- ١ - فحص سلامة العبوة.
 - ٢ - التأكد من رقم الخرطوشة.
 - ٣ - التأكد من توافقها مع الجهاز.
 - ٤ - التأكد من أن المنتج جديد وغير مستخدم.
 - ٥ - تركيب الخرطوشة وتشغيل الجهاز.
 - ٦ - التأكد من تعرف الجهاز على الخرطوشة.
 - ٧ - اختبار جودة الطباعة.
 - ٨ - اختبار وضوح النصوص.
 - ٩ - اختبار كثافة اللون.
 - ١٠ - التأكد من عدم وجود خطوط أو بقع أو فراغات.
 - ١١ - التأكد من عدم وجود تسرب.
 - ١٢ - التأكد من عدم تسبب الخرطوشة في أي أعطال أو أضرار للجهاز.
- وفي حالة عدم مطابقة أي صنف للمواصفات الفنية، يحق للجهة رفضه وإلزام المورد باستبداله بصنف مطابق دون تحميل الجهة أي تكاليف إضافية.

الثالث عشر: الضمان: =

يلتزم المورد بضمان سلامة وجودة الخراطيش الموردة طوال مدة الضمان المحددة بالعقد.

وفي حالة ظهور عيب تصنيع أو تسرب أو عدم توافق أو انخفاض غير طبيعي في جودة الطباعة، يلتزم المورد باستبدال الخرطوشة المعيبة بخرطوشة سليمة ومطابقة دون أي تكلفة إضافية.

كما يتحمل المورد مسؤولية الأضرار التي يثبت فنياً أنها نتجت عن عيب في الخرطوشة الموردة.

الرابع عشر: المستندات الفنية المطلوبة من المورد: =

يلتزم المورد، عند طلب الجهة، بتقديم:

- Technical Data Sheet.
- رقم Part Number.
- موديلات الأجهزة المتوافقة.
- نوع مادة الطباعة.
- الإنتاجية المعلنة.
- ما يثبت تطبيق معيار ISO ذي الصلة، متى كان متاحاً.

- بيانات الشركة المصنعة.
- بلد المنشأ.
- شهادة المنشأ عند طلبها.
- ما يثبت أصالة المنتج في حالة الخراطيش الأصلية.
- أي شهادات جودة أو مطابقة متاحة.

٣- محتويات المظروف الفني

يكتب على المظروف الفني الآتي:

الممارسة المحدودة رقم () لسنة ٢٠٢٦ / ٢٠٢٧ بشأن احتياجات المحكمة من أحبار الطابعات

عرض شركة ()

"العرض الفني"

يحتوي المظروف الفني المقدم من الجهة مقدمة العطاء على البنود الآتية:

١/٣ المرفقات والوثائق القانونية والإدارية للعطاءات

- ١- بيان الشكل القانوني لصاحب العطاء والمستندات الدالة على ذلك.
 - ٢- بيانات القيد في السجلات الخاصة بالنشاط موضوع التعاقد كالقيد في السجل التجاري أو الصناعي أو سجل المستوردين وغيرها من السجلات التي يكون القيد فيها واجبا قانونا.
 - ٣- المستندات الدالة على سابقة الأعمال لذات موضوع التعاقد إن وجدت.
 - ٤- البطاقة الضريبية سارية، وآخر إقرار ضريبي.
 - ٥- إقرار بالالتزام بما جاء بكراسة الشروط والمواصفات ومحتوياتها.
 - ٦- ما يفيد شراء كراسة الشروط والمواصفات.
 - ٧- طريقة التنفيذ والبرنامج الزمني للتوريد أو التنفيذ ومدته.
 - ٨- صور مما يفيد أن الشركة مسجلة وفقا لأحكام القانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦ بشأن إصدار قانون الضريبة على القيمة المضافة.
 - ٩- أية معلومات توضيحية أخرى.
 - ١٠- صورة من التسجيل على بوابة التعاقدات الحكومية.
 - ١١- العرض الفني للأصناف موضوع الطرح.
- ◀ على الجهة مقدمة العطاء والالتزام والحفاظ على الترتيب أعلاه مع وضع فواصل بين كل بند من بنود المظروف وذلك لتسهيل عملية التفريغ والتقييم اختصاراً للوقت والمجهود.
- ◀ تقدم العطاءات باللغة العربية مع إمكانية استخدام اللغة الانجليزية للمصطلحات الفنية.
- ◀ يجب ترقيم كل الأوراق في محتويات العرض بما فيها الغلاف والفواصل.

لابد أن يقوم كل مقدم عطاء بتحديد الأصناف التي سيقوم بتقديمها والبدائل التي يمكن تقديمها في كل بند وتقوم الجهة مقدمة العطاء بتحديد أسم ونوع الصنف المطلوب وأي بيانات فنية يرى أنها لازمة لإتمام الدراسة الفنية. يتم توضيح المواصفات الفنية التفصيلية للبرنامج المقترح مع اعتبار التفاصيل الواردة بالمواصفة الفنية لكل بند من البنود المطلوبة هو الحد الأدنى للمعلومات.

٤. محتويات المظروف المالي

يكتب على المظروف المالي الآتي:

الممارسة المحدودة رقم () لسنة ٢٠٢٦ / ٢٠٢٧ بشأن احتياجات المحكمة من
أحبار الطابعات

عرض شركة ()

"العرض المالي"

يحتوي العرض المالي المقدم من الجهة مقدمة العطاء على قيمة كل بند على حده من البنود المطلوبة بكراسة الشروط والمواصفات وذلك مع مراعاة الآتي: -

١-قوائم الأسعار وجداول الفئات وكمياتها.

٢- طريقة السداد.

٣- يجب أن تكون الفئات بالعطاء مدونة بالجنه المصري ومكتوبة بالحبر الجاف أو السائل أو الطباعة

٤- ألا تشمل القيم المقدمة من الشركة مقدمة العطاء أية رسوم أو رسوم جمركية حيث إن المحكمة معفاة منها وفي حالة طلب إضافة الضريبة على القيمة المضافة يجب النص على ذلك صراحة في العرض المالي وفي حالة عدم طلب إضافة الضريبة يعتبر السعر شامل الضريبة على القيمة المضافة.

٥- صاحب العطاء مسئول عن مراجعة المبالغ المقدمة منه سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها.

٦- تظل الأسعار التي يتم الترسية بها على الشركة ثابتة دون أية زيادة طوال مدة التعاقد ولا يحق لمن ترسو عليه الممارسة المطالبة بأي زيادة في الأسعار لأي سبب.

٧- يعمل بأي تخفيض في الأسعار الواردة بالعطاء على أن يصل للمحكمة قبل الميعاد المحدد لفتح المظاريف.

٨- يكون للمحكمة الحق في مراجعة الأسعار المقدمة سواء من حيث مفرداتها أو مجموعها وإجراء التصحيحات المادية إذا اقتضى الأمر ذلك ويعتد بسعر الوحدة طبقا للسعر المبين بالحروف ولا يعتد بالعطاء المبني على خفض نسبة مئوية عن أقل عطاء يقدم في المناقصة.
